

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٠٧ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ;
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣ لسنة ٢٠١٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء
في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٩ :
وبناءً على ما عرضه وزير النقل :

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء طريق شبرا / بنها المحر ،
وذلك على النحو المبين بالذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطي المرفق .

(المادة الثانية)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٤٣٥ هـ
(الموافق ٢١ أكتوبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / إبراهيم محلب

وزارة النقل

مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء

بشأن اعتبار مشروع إنشاء طريق شبرا / بنها الحر من أعمال المنفعة العامة
بالإشارة إلى توجيهات السيد رئيس الجمهورية نحو سرعة البدء في تنفيذ مخطط إنشاء
شبكة الطرق القومية بالتعاون بين كل من : (وزارة الدفاع - وزارة النقل - وزارة الإسكان) .
وفي إطار خطة وزارة النقل لإنشاء شبكة من الطرق الحرة لربط محاور التنمية الاقتصادية
وللحد من الحوادث على شبكة الطرق السريعة والرئيسية ودعم شبكة الطرق الحالية
وخدمة متطلبات التنمية بالبلاد ومنها طريق شبرا / بنها الحر .

ترجع أهمية المشروع إلى أن طريق القاهرة / الإسكندرية الزراعي الحالى
قد أصبح لا يستوعب أحجام المرور الحالية والتى تبلغ ما يزيد عن ١٣٠ ألف مركبة يومياً
بالإضافة إلى انتشار الكتل السكنية حوله علاوة على كثرة التقاطعات السطحية على الطريق ،
ما يتحتم معه إنشاء مسار بديل للطريق فى هذه المسافة .

تم اختيار المسار الجديد شرق الطريق الحالى وعلى أن يتم التنفيذ بمواصفات الطرق الحرة
ما يساهم في خفض زمن الرحلات بالإضافة إلى تقليل نسبة الحوادث على الطريق القائم .
صدرت موافقة المجلس الشعبي المحلى لمحافظة القليوبية بجلسته رقم (٩)

بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٠

وردت موافقة السيد وزير الزراعة بالخطاب رقم (١٠٣٣) بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/٢٠
على نزع ملكية الأراضي الواقعة على مسار الطريق .

قامت الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى بإيداع مبلغ ١٢٤,٨٢٠٠٠ مليون جنيه
بخزينة الهيئة العامة للمساحة تحت حساب صرف تعويضات نزع الملكية لأراضي المشروع .

والجدير بالذكر أنه قد سبق صدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٩ باعتبار مشروع إنشاء طريق شبرا / بنها الحر من أعمال المنفعة العامة ، إلا أنه نظراً لمرور أكثر من عامين دون إيداع النماذج أو القرار الوزارى فى مكتب الشهر العقارى المختص ، الأمر الذى يتطلب استصدار قرار منفعة عامة جديد .

وفي ضوء ذلك نتشرف بأن نرفق طيه مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء بشأن اعتبار مشروع إنشاء طريق شبرا / بنها الحر من أعمال المنفعة العامة .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام وحالص التقدير .

وزير النقل

مهندس / هانى صاحى



